

قرار رقم 84 بتاريخ 12 أكتوبر 2022

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة الثوالث

إن رئيس المجلس الجماعي الثوالث ،

- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 الموافق لـ 24 فبراير 1958 بمثابة النظام العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق لـ 07 يوليو 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي الجديد رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المادة 126، 127، 128 منه .
- ❖ بناء على المرسوم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره وتتميمه.
- ❖ بناء على المرسوم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بشأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- ❖ قرار لوزير الداخلية رقم 21-2522 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ❖ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ : 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .
- ❖ بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي للثوالث رقم: 1 بتاريخ 03 يناير 2020 والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سطات بتاريخ : 20 يناير 2020 والقاضي بتحيين الهيكل الإداري للجماعة.
- ❖ بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة العمومية عدد : 01 بتاريخ 05 فبراير 2019.
- ❖ بناء على القرار رقم : 81 بتاريخ : 2022/08/31 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة الثوالث في وجه الموظفين الرسميين العاملين بالجماعة المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سطات بتاريخ : 2022/09/14 .

**** يقرر ما يلي ****

الفصل الأول : يعلن عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الشاغر بجماعة الثوالث

الفصل الثاني : تطبيقا لمقتضيات المادة 10 من المرسوم رقم : 2.21.580 المشار إليه أعلاه ، وحيث أن الجماعة لم تتوصل بأي ترشيح لشغل المنصب أعلاه ، يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات ، العاملين بجماعة الثوالث .

الفصل الثالث : تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار .
الفصل الرابع : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المرشح
- ✓ ملف الترشيح (استمارة الترشيح) يتم تحميله من بوابة التشغيل www.emploi-public.ma ويتضمن :
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح (ة) ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها ،
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح (ة) لتدبير الجماعة وتطويرها والرفع من ادائها،
- ✓ رأي الرئيس المباشر في الكفاءة المهنية للمرشح (ة) ،
- ✓ نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها،
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي ،
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

الفصل الخامس : تودع ملفات الترشيح ، لدى مكتب الموارد البشرية بالجماعة قبل 02 دجنبر 2022 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات .

الفصل السادس : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي للثوالث عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء مقابلة الانتقاء .

الفصل السابع : يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وتعليقها بمقر الجماعة.

الفصل الثامن : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويلصق بمقر إدارة الجماعة .

حرر بالثوالث في : 12 أكتوبر 2022

إمضاء: رئيس جماعة الثوالث



تأشيرة السيد عامل إقليم سطات

08 نونبر 2022

